التأثير والتأثر الدلالي بين النحو وعلوم الشرع

إعداد
شريف محمد عبد الله الجمل

أ.د/ صبحي إبراهيم الفقي
أستاذ ورئيس قسم اللغة العربية وآدابها
بكلية الآداب جامعة طنطا

المستخلص:
إنّ منطلقَ الدّراسةِ في هذا البحثِ معتمدة على إبراز مكانة قواعد اللغة العربية، في جانبهما الوظيفي التطبيقي، إلى جانب باقي القرائن الأخرى، وذلك لبيان العلاقة التفاعلية بين النحو والعلوم الشرعية، تأثيرا وتأثرا، وإظهار أثر ذلك بين المفسرين والفقهاء وعلماء العقيدة والحديث في فهم النصوص الشرعية، واستنباط الأحكام الشرعية العملية، وتناول المسائل الجزئية في العقائد الإسلامية، وكذلك التأويلات النحوية في اختلاف آراء العلماء ومذاهبهم، حيث إن الموضوع تتجاذبه علوم متعددة، وَمَنْ يتتبّع تحليل العلماء للعناصر التركيبية، يلحظ كثرة الأخذ والرد بالترجيح أو التضعيف أو الرفض بين العلماء؛ فكان من أثر ذلك أن تتأثر آراؤهم وتؤثر أيضا في آراء غيرهم، فنرى أحيانا أنَّ أحدهم قد يجيزُ غيرَ وجه في عنصر ما، لا يجيزه غيره، وبالتالي تتشعب مواقفهم، وتتعدد أوجههم في تحليلاتهم؛ ويهدفُ هذا البحث إلى بيان كيفية استخدام هذه اللغة لتحقيق أهداف النصوص وغاياتها، بدراسة تربط النظام النحْوي بالطريقة التي وُظِّفَ فيها لأداء المعاني، في ضوء إبراز الأثر الدلالي المتبادل بين النحْو وعلوم الشرع؛ فبتعدّد الأوجه الإعرابية للكلمة، يتعدّد المعنى الواحد والعكس.

الكلمات الإفتتاحيّة: التأثير،والتأثر، والأثر الدلالي، وعلوم الشرع، والنَّحْو والدّلالة.

المقدّمة:
إن بيان مدى التأثير والتأثر الدلالي بين النحو وعلوم الشرع ههنا، يكون منطلقا لدراسة القواعد اللغوية والنصوص الشرعية للإفصاح عن العديد من الدلالات المختلفة، وما يندرج في ذلك من المسائل الفقهية والعقدية المبنية على القضايا النّحوية والدلالات اللّغوية، والمستفادة من المفردات والتّراكيب والأدوات والصّيغ وقواعد الاستنباط والاستدلال من الخطاب، فكم من المَسائل الشرعيّة يختلف الحكم فيها تبعا لاختلاف الإعراب ومدلوله، لاشتماله على القضايا الدلالية والصوتية والنّظمية والأسلوبية، التي تتعلق باللغة وأوجه استخدامها، والنصوص ومحاولة استيعاب دلالاتها، فالجانب الدلالي هو نقطة الالتقاء بين النحو ونصوص الشرع، ولقد حَظيت الدلالة بعناية الأصوليين؛ لأنّها من الأُسس التي يعتمدونها في الوصول إلى الأحكام؛ فإنْ كان هناك خلاف في إعراب بعض النصوص فإن فهمنا لها سيتأثر بهذا الخلاف، وقد يدل كلُّ رأي نحوي على حكم مختلف عن الآخر، إذ لا يخفى على دارسِ العربية الارتباط الوثيق بين الدلالة والحالة الإعرابية والنصوص الشرعية، والأثر المترتب على ذلك في فهم مختلف العلوم، فالنحو شأن العلوم الإسلامية الأخرى، نشأ لفهم النصوص

الشرعية، والبحث عن كل ما يفيد في جميع فروعها، باعتبارها أعلى ما في العربية من بيان، ويوضح مدى التلازم بين علوم اللغة العربية وعلوم الشريعة الإسلامية عامة، وعلوم القرآن خاصة، حتى أصبح كل واحد لا يتم إلا بالآخر، ما أكده افتقار كل إلى الآخر؛ إذ لا يستطيع دارس العلوم الشرعية أن يفيد منها-كما ينبغي-إلا بالاستعانة بالعلوم العربية، في حين لو تخلت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية عن اللغة العربية، لفقدت ما فيها من مقومات أسلوبية، ولتحولت إلى جثة هامدة، فالقرآن الكريم إضافة إلى ما يشتمل عليه من أحكام وتشريعات وغير ذلك، تُستمد منه البلاغة والفصاحة والإتقان اللغوي، وفي الوقت نفسه فإن تفسير آياته وتحليل تراكيبه وفهم معانيه وإدراكَ غريبه، يحتاج إلى فهم واع وعميق للنحْو والإعراب.

ومن هنا يتضح لنا شدة الارتباط بين النحو والدلالة وعلوم الشرع، وهذا ما سنسعى إلى تأكيده، من خلال الصفحت التالية؛ في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: دور النحو في تأويل آي الذكر الحكيم

المبحث الثاني: القراءات القرآنية، والقواعد النحوية، وتأثيرهما المتبادل.

المبحث الثالث: التأثير المتبادل بين الفقه والنحو.

المبحث الأول: دور النحو في تأويل آي الذكر الحكيم

النحو له دور خاص في تأصيل كثير من العلوم، ومن أهمها العلومِ الشّرعية، لذا عُنى علماء اللغة والمفسرون عناية فائقة بإعراب آي القرآن الكريم، ولولا القرآن لما نشأ هذا العلم، لذلك تطلب الأمر الإلمام بكل علوم اللغة العربية وأولها وأهمها علم النحو، ومنهم من يطلقُ عليه علمَ الإعراب[1]؛ والمتمعن في كتب التّفسير وكتب إعراب القرآن، يلحظ أن اختلاف النّحويّين في إعراب آيةٍ ما، يؤدي إلى تعدّد المعاني النّاتجة عن تلك الاختلافات وتنوعها، لذا يستوجبُ توفّر القدرة اللغويّة لدى المتصدر لهذه العلوم، كي تعصمه من الخطأ، وقد ذكر بعض العلماء أن تعلم الإعراب من الأمور الواجبة؛ لأنه من أهم الوسائل التي تعين على فهم كتاب الله، وحديث رسول اللهﷺ، قال ابن السراج الشَّنْتَرينيّ:" إن الواجب على من عرف أنه مخاطب بالتنزيل، مأمور بفهم كلام الرسولﷺ،غير معذور بالجهل بمعناهما، غير مسامح في ترك مقتضاهما؛ أن يتقدم فيتعلم اللسان الذي أنزل به القرآن، حتى يفهم كتاب الله، وحديث رسول الله، إذ لا سبيل إلى فهمها دون معرفة الإعراب، وتمييز الخطأ من الصواب، لأن الإعراب إنما وضع للفرق بين المعاني، ... فلو ذهب الإعراب لاختلطت المعاني، ولم يتميز بعضها من بعض، وتعذر على المخاطب فهم ما أريد منه، فوجب لذلك تعليم هذا العلم، إذ هو أوكد أسباب الفهم، فاعرف ذلك ولا تحد عنه، فإنه علم السلف الذين استنبطوا به الأحكام وعرفوا به الحلال والحرام[2]، فالقرآن الكريم وصل إلينا معربا قال ابن

(1) ينظر: المفصل في صنعة الإعراب (ص: 19).
(2) ينظر: كتاب تنبيه الألباب على فضائل الإعراب، لابن السراج الشَّنْتَرينيّ (ص: 21،22).

القيم: " إن القرآن نقل إعرابه كما نقلت ألفاظه ومعانيه لا فرق في ذلك كله فألفاظه متواترة وإعرابه متواتر، ... فإن القرآن لغته ونحوه وتصريفه ومعانيه، كلها منقولة بالتواتر، لا يحتاج في ذلك إلى نقل غيره، بل نقل ذلك كله بالتواتر، أصح من نقل كل لغة نقلها ناقل على وجه الأرض"(1).

والمفسر لا يستطيع أنْ يدرك مراد الله إلا بالتأمل فيما انطوت عليه تراكيبُ القرآن الكريم، ودلالاتُ ألفاظه؛ جاء في البحر المحيط: "فَجَدِيرٌ لِمَنْ تَاقَتْ نَفْسُهُ إلَى عِلْمِ التَّفْسِيرِ، وَتَرَقَّتْ إلَى التَّحْقِيقِ فِيهِ وَالتَّحْرِيرِ، أَنْ يَعْتَكِفَ عَلَى كِتَابِ سِيبَوَيْهِ، فَهُوَ فِي هَذَا الْفَنِّ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ، وَالْمُسْتَنَدُ فِي حَلِّ الْمُشْكِلَاتِ إلَيْهِ"(2)؛ والروايات عن سيبويه، والأخفش، والكسائي، والفراء، وغيرهم من النحويين البصريين والكوفيين، في كتب التفاسير كثيرة، إذْ إنَّ المفسر لا يستطيع أنْ يدرك مراد الله إلا بالتأمل فيما انطوت عليه تراكيبُ القرآن الكريم، ودلالاتُ ألفاظه؛ ولذا يعتبر الإعرابُ في كتب التفسير أدقَّ ما يكون، لما يترتب عليه من استخراج مراد الله من كلامه سبحانه؛ ومن ذلك اهتمام كثير من النحاة والمفسرين بظاهرة الإعراب، حيث خصوها بعناية كبيرة كونها تساعدهم على فهم النص القرآني؛ فقد أشار الإمام الزركشي في كتابه البرهان إلى أهمية النظر إلى: "هَيْئَةِ الْكَلِمَةِ وَصِيغَتِهَا وَمَحَلِّهَا كَكَوْنِهَا مُبْتَدَأً أَوْ خَبَرًا أَوْ فَاعِلَةً أَوْ مَفْعُولَةً أَوْ فِي مَبَادِئِ الْكَلَامِ أَوْ فِي جَوَابٍ إلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تَعْرِيفٍ أَوْ تَنْكِيرٍ أَوْ جَمْعِ قِلَّةٍ أَوْ كَثْرَةٍ إلَى غَيْرِ ذَلِكَ"(3)، لما في ذلك من أهمية بيان المعاني؛ وقد ذهب الْقُرْطُبِي (ت:671هـ)،إلى أنّ إعراب القرآن أصل في الشريعة، وأنّ تفسيرَ آياته، وتحليلَ تراكيبه، وفهمَ معانيه، وإدراكَ غريبه، يحتاجُ إلى فهمٍ واعٍ وعميقٍ للنَّحْو والإعراب (4).

وقال صاحب البرهان: "فَأَمَّا الَّذِي تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ فَهُوَ الَّذِي يُرْجَعُ فِيهِ إلَى لِسَانِهِمْ وَذَلِكَ شَأْنُ اللُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ، فَأَمَّا اللُّغَةُ فَعَلَى الْمُفَسِّرِ مَعْرِفَةُ مَعَانِيهَا وَمُسَمَّيَاتِ أَسْمَائِهَا ،...وَأَمَّا الْإِعْرَابُ فَمَا كَانَ اخْتِلَافُهُ مُحِيلًا لِلْمَعْنَى وَجَبَ عَلَى الْمُفَسِّرِ وَالْقَارِئِ تَعَلُّمُهُ لِيَتَوَصَّلَ الْمُفَسِّرُ إلَى مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ وَلِيَسْلَمَ الْقَارِئُ مِنَ اللَّحْنِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ، مُحِيلًا لِلْمَعْنَى وَجَبَ تَعَلُّمُهُ عَلَى الْقَارِئِ لِيَسْلَمَ مِنَ اللَّحْنِ وَلَا يَجِبُ عَلَى الْمُفَسِّرِ لِيَتَوَصَّلَ إلَى الْمَقْصُودِ دُونَهُ عَلَى أَنَّ جَهْلَهُ نَقْصٌ فِي حَقِّ الْجَمِيعِ"(5)؛ وقال: "وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ لِغَيْرِ الْعَالِمِ بِحَقَائِقِ اللُّغَةِ وَمَوْضُوعَاتِهَا تَفْسِيرُ شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ وَلَا يَكْفِي فِي حَقِّهِ تَعَلُّمُ الْيَسِيرِ مِنْهَا فَقَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ مُشْتَرَكًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَحَدَ الْمَعْنَيَيْنِ وَالْمُرَادُ الْمَعْنَى الْآخَرُ"(6).

وقَالَ سَالِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ: "كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ هُبَيْرَةَ الْأَكْبَرِ فَجَرَى الْحَدِيثُ حَتَّى جَرَى ذِكْرُ الْعَرَبِيَّةِ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا اسْتَوَى رَجُلَانِ دِينُهُمَا وَاحِدٌ، وَحَسْبُهُمَا وَاحِدٌ، وَمُرُوءَتُهُمَا وَاحِدَةٌ، أَحَدُهُمَا يَلْحَنُ وَالْآخَرُ لَا يَلْحَنُ، إنَّ أَفْضَلَهُمَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الَّذِي لَا يَلْحَنُ، قُلْتُ: أَصْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ هَذَا أَفْضَلُ فِي الدُّنْيَا لِفَضْلِ فَصَاحَتِهِ وَعَرَبِيَّتِهِ أَرَأَيْتَ الْآخِرَةَ مَا بَالُهُ فُضِّلَ فِيهَا قَالَ: إنَّهُ يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ وَإِنَّ الَّذِي يَلْحَنُ يَحْمِلُهُ لَحْنُهُ عَلَى أَنْ يُدْخِلَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ فِيهِ وَيُخْرِجَ مِنْهُ مَا هُوَ فِيهِ"(7).

(1) ينظر: الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (2/ 746، 747).
(2) ينظر: البحر المحيط في التفسير (1/ 11).
(3) ينظر: البرهان في علوم القرآن (1/ 302).
(4) ينظر: تفسير الْقُرْطُبِي (1/ 24).
(5) ينظر: البرهان في علوم القرآن (2/ 164، 165).
(6) ينظر: البرهان في علوم القرآن (1/ 295).
(7) ينظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (2/ 25).

وجاء في مشكل إعراب القرآن:" وَأفضل مَا القارئ إِلَيْهِ مُحْتَاج معرفَة إعرابه وَالْوُقُوف على تصرف حركاته وسواكنه يكون بذلك سالما من اللّحن فِيهِ مستعينا على أَحْكَام اللَّفْظ بِهِ مطلعا على الْمعَانِي الَّتِي قد تخْتَلف باخْتلَاف الحركات متفهما لما أَرَادَ الله بِهِ من عباده إِذْ بِمَعْرِفَة حقائق الْإِعْرَاب تعرف أَكثر الْمعَانِي وينجلي الْإِشْكَال فتظهر الْفَوَائِد وَيفهم الْخطاب وَتَصِح معرفَة حَقِيقَة المُرَاد"[1].

والإعراب أحد وسائل اللغة العربية، لإزالة الشك فيما يتلى، والإفصاح عن صلات الكلمات بعضها ببعض؛ قال الْقُرْطُبِي (ت:671هـ): "ومن كماله أن يعرف الإعراب والغريب، فذلك مما يسهل عليه معرفة ما يقرأ، ويزيل عنه الشك فيما يتلو"[2].

وقد أشار الدكتور صبحي الفقي إلى دور المفسرين في المعالجة النصية: "بأنه أبرز الأدوار،... وهذا طبيعي، فعملهم يقوم أساسا على النظرة إلى النص القرآني كاملا، إلى درجة أنهم رأوا القرآن الكريم كالكلمة الواحدة؛ كله أخذ بعضه بيد بعض، فأكدوا التماسك الصوتي ،والصرف، والنحوي، والمعجمي، والدلالي، وكذلك التماسك النصي؛ وأيضا أكدوا المناسبة بين حروف الكلمة الواحدة، وكلمات الجملة الواحدة، وجمل النص الواحد، ونصوص القرآن كله وهكذا"[3].

- ومن الأمثلة التي تكشف عن أهمية النحو في تحليل آي الذكر الحكيم، ما ذكره أبو عليّ الفارسيّ (ت:377هـ)، موضحًا عبارةَ سيبويه (ت:180هـ): "ولو قلت: أو لا تطع كفورًا انقلب المعنى"[4]، وذلك في قوله تعالى: [تى تي ثج ثم ثى ثي][5]، بقوله: "وإنما كان ينقلب المعنى؛ لأنه إذا قال: لا تطع آثمًا أو كفورًا فكأنه قال: لا تطع هذا الضرب، ولا تطع هؤلاء، وإنما لزمه أنْ لا يطيع أحدًا منهما؛ لأنَّ كلَّ واحد منهما في معنى الآخر في وجوب ترك الطاعة له، ولو قال: لا تطع آثمًا أو لا تطع كفورًا، كان بقوله: أو لا تطع، قد أضرب عن ترك طاعة الأول، فكان يجوز أن يطيعه، وفي جواز ذلك انقلاب المعنى" [6].

المبحث الثاني: القراءات القرآنية، والقواعد النحوية، وتأثيرهما المتبادل.

من مظاهر تأثر وتأثير علوم الشّريعة بالقواعد والأسس النحوية واختلاف النحاة القراءات القرآنية، فكما أن علوم الشّريعة تفتقر إلى العربية؛ نجد كذلك أنها أثرت في وضع القواعد والأسس النحوية، فمن المقرر أن باختلاف القراءات تتعدد وجوه الإعراب، وذلك بتغيير حركاتها وبنائها، وبالتالي يتغير معنى الكلمة؛ والقرآن الكريم مصدر للتشريع، وهو كذلك مصدر للإعراب، ولذلك فإن النَّحويين لا يرتابون في جعله المصدر الأول من مصادر الدراسات النحوية، فقواعد الإعراب والتصريف الصحيحة مستفادة منه، وكما أن علوم الشّريعة تفتقر إلى العربية؛ نجد كذلك أنها أثرت في وضع القواعد والأسس النحوية؛ ولقد تعددت مظاهر القراءات القرآنية في وضع القواعد والأسس النحوية واختلاف النحاة، ويبدو ذلك واضحا في كتب النحو، فقد ورد في هذه الكتب الكثير من

(1) ينظر: مشكل إعراب القرآن لمكي (1/ 63).
(2) ينظر: تفسير الْقُرْطُبِي (1/ 21).
(3)ينظر: علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق - الدكتور صبحي إبراهيم الفقي، الطبعة الأولى1421ه، 2000م، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة (1/ 49، 50).
(4) ينظر: الكتاب لسيبويه (3/ 188).
(5) سورة الإنسان من الآية 24.
(6) ينظر: الحجة للقراء السبعة (4/ 55،54).

القراءات القرآنية التي بنى عليها النحاة قواعدهم، أو أيدوا ووثقوا بها هذه القواعد، أو ردوا بها قواعد جاءت مخالفة لها؛ ومن المظاهر التأثيرية المختلفة بين القراءات والقواعد النحوية، أننا نجد قواعد نحوية نشأت من القراءات، كما أن هناك قراءات عارضت بعض القواعد، وقراءات أيدت البعض، وترتبت وجوه إعرابية علي قراءات أخرى، فالنحوي يتلقى الآية بقراءة ما، مضبوطة الأجزاء رفعا ونصبا وخفضا وجزما، فتتعدد الوظائف والوجوه للحكم الإعرابي؛ وقد تتعدد الأحكام الإعرابية تبعا لتعدد القراءات، ودور النحوي تعليل الحكم الإعرابي، وهذا التعليل هو الوجه الذي استحقت من أجله هذه الكلمة ذلك الحكم الإعرابي، وقد يكون وراء كل حكم منها دلالة مختلفة تتعدد الأفهام فيها، ولا يتأتى ذلك كله إلا بفهم نحوي للآيات؛ ومن أمثلة مظاهر ذلك التأثير المتبادل[1]:

1- القواعد النحوية المختلفة التي تأثرت بالقراءات، فنشأت منها وكانت سببًا في وضعها:

توجد قواعد نحوية مختلفة كان للقراءات القرآنية أثر كبير في نشأتها؛ بمعني أن القراءة ذاتها كانت سببًا في وضع هذه القاعدة ومثال ذلك:

- قاعدة نصب المضارع المقترن بفاء السببية بعد الرجاء حملًا للرجاء علي التمني: فقد أخذت هذه القاعدة من قراءة حفص في قوله تعالى:[ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ] [2].قَالَ الْقُرْطُبِي (ت: 671هـ) في تفسيره: "وقراءة العامة" فأطلع" بالرفع نسقا على قوله:" أبلغ" وقرأ الأعرج والسلمي وعيسى وحفص" فأطلع" بالنصب، قال أبو عبيدة: على جواب "لعل" بالفاء؛ النحاس: ومعنى النصب خلاف معنى الرفع، لأن معنى النصب متى بلغت الأسباب اطلعت، ومعنى الرفع" لعلي أبلغ الأسباب" ثم لعلي أطلع بعد ذلك، إلا أن ثم أشد تراخيا من الفاء"[3].

فكلمة [ﭑ] قرأها بنصب العين حفص عن عاصم، وقرأها الباقون برفع العين"[4]، فقراءة حفص وهي قراءة النصب استندت عليها وتأثرت بها هذه القاعدة؛ قال الفراء(ت: 207هـ) في معاني القرآن:" وقوله تعالى:[ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ] -بالرفع- يردّه عَلَى قوله: "أبلغُ"، وَمن جعله جوابًا لِ" لَعَلّي" نصبه، وَقَدْ قَرَأَ بِهِ بعض القراء"[5].

وقال ابن مالك (ت: 672هـ): "وألحق الفراء الرجاء بالتمني فجعل له جوابا منصوبا، وبقوله أقول لثبوت ذلك سماعا، ومنه قراءة حفص عن عاصم: [ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ] [6]، [7]؛ وقد منع البصريون ذلك ولكنه ليس الصَّحِيح لثُبُوته فِي القرآن، وأورد السيوطي (ت:911هـ) هذا الخلاف بقوله: "وَاخْتلف النُّحَاة فِي الرَّجَاء، هَل لَهُ جَوَاب فينتصب الْفِعْل بعد الْفَاء جَوَابا لَهُ، فَذهب البصريون إِلَى أَن الترجي فِي حكم الْوَاجِب وَأَنه لَا ينصب الْفِعْل بعد الْفَاء جَوَابا لَهُ، وَذهب الْكُوفِيُّونَ

(1)ينظر هذه المظاهر وأمثلتها في: القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية، د.عبدالعال سالم مكرم(ص: ٣٠٦-٣٢٨)،وعلم القراءات، د. نبيل محمد، (ص: ٤١٣-٤٣٢).
(2) سورة غافر الآية 36،37.
(3) ينظر: تفسير الْقُرْطُبِي (15/ 315).
(4) ينظر: الحجة للقراء السبعة (6/ 111)، والتيسير في القراءات السبع (ص: 191)، والنشر في القراءات العشر (2/ 365).
(5) ينظر: معاني القرآن للفراء (3/ 9).
(6) سورة غافر الآية 36،37.
(7) ينظر: شرح الكافية الشافية (3/ 1554).

إِلَى جَوَاز ذَلِك قَالَ ابْن مَالك وَهُوَ الصَّحِيح لثُبُوته فِي النثر وَالنّظم، قَالَ تَعَالَى:[ٻ ٻ ٻ پ پ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ] [1]، وَقَالَ:[گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ] فِي قِرَاءَة من نصب فيهمَا"[2].

2- القواعد النحوية التي نقضتها بعض القراءات.

لم تقتصر مهمة القراءات على توليد القاعدة النحوية أو دعمها وتأييدها، بل كانت في بعض الأحيان كذلك ناقضًا لهذه القاعدة ودافعًا لها، فقد اعتمدت بعض المذاهب كما اعتمد بعض النحاة على القراءات في نقض ما قد يرى غيرهم من آراء لم تنل موافقتهم أو تأييدهم، فنراهم قد اتخذوا من القراءة دليلًا عكسيا على صواب ما يرون وخطأ ما يراه غيرهم "[3] ومن القواعد التي نُقضت بقراءة قرآنية:

- قاعدة الفصل بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف وحرف الجر: ومثال ذلك: قراءة ابن عامر"[4]، التي جاءت في قوله تعالى:[ۓ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ][5]؛ واختلفوا في: "زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم" فقرأ ابن عامر بضم الزاي وكسر الياء من "زين" ورفع لام "قتل"، ونصب دال "أولادهم" وخفض همزة "شركائهم" بإضافة "قتل" إليه، وهو فاعل في المعنى، وقد فصل بين المضاف، وهو "قتل" وبين "شركائهم"، وهو المضاف إليه بالمفعول، وهو "أولادهم" "[6]، وقرأ الباقون: زين بفتح الزاي "لكثير من المشركين قتل" بنصب اللام، "أولادهم" خفض "شركاؤهم" رفع"[7].

فقد نقضت قراءة ابن عامر؛ قاعدة عدم جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه[8]، بغير الظرف وحرف الجر، لوجود الفصل بينهما بقوله "أولادهم" والتقدير فيه: قتلُ شركائِهم أولادَهم، ولهذا كان منصوبًا في هذه القراءة"[9]؛ قال ابن الأنباري (ت: 577هـ)فيها: " ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف وحرف الخفض لضرورة الشعر. وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز ذلك بغير الظرف وحرف الجر"[10]؛ وقال عنها أبو حيان (ت: 745هـ): "فَصَلَ بَيْنَ الْمَصْدَرِ الْمُضَافِ إِلَى الْفَاعِلِ بِالْمَفْعُولِ وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مُخْتَلَفٌ فِي جَوَازِهَا، فَجُمْهُورُ الْبَصْرِيِّينَ يَمْنَعُونَهَا مُتَقَدِّمُوهُمْ وَمُتَأَخِّرُوهُمْ وَلَا يُجِيزُونَ ذَلِكَ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ، وَبَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَجَازَهَا وَهُوَ الصَّحِيحُ لِوُجُودِهَا فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى الْعَرَبِيِّ الصَّرِيحِ الْمَحْضِ ابْنِ عَامِرٍ"[11].

---

(1) سورة عبس الآية 3، 4

(2) ينظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع (2/ 390).

(3)ينظر :علم القراءات، د. نبيل محمد ، ص:(٤24).

(4) ينظر: السبعة في القراءات (ص: 270)، والحجة للقراء السبعة (3/ 409)، والتيسير في القراءات السبع (ص: 107)، والنشر في القراءات العشر (2/ 263).

(5) سورة الأنعام الآية 137.

(6)ينظر : النشر في القراءات العشر (2/ 263).

(7)ينظر : الحجة للقراء السبعة (3/ 409).

(8)ينظر المسألة: : شرح المفصل لابن يعيش (2/ 190)، وشرح الأشمونى لألفية ابن مالك (2/ 179)، وحاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك (2/ 417) .

(9)ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين (2/ 352) تفسير الْقُرْطُبِي (91/7، 92،93)، وفتح القدير للشوكاني (2/ 188،189)..

(10)ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين (2/ 349: 355).

(11) تنظر المسألة: : البحر المحيط في التفسير (4/ 657).

وبسبب معارضة قراءة ابن عامر لقاعدة جمهور نحاة البصريين، تُكلم في هذه القراءة وأنكرها البعض؛ قال ابن الجزري(ت: 833هـ): "وأول من نعلمه أنكر هذه القراءة، وغيرها من القراءة الصحيحة وركب هذا المحذور ابن جرير الطبري بعد الثلاثمائة، وقد عد ذلك من سقطات ابن جرير حتى قال السخاوي: قال لي شيخنا أبو القاسم الشاطبي: إياك وطعن ابن جرير على ابن عامر، ولله در إمام النحاة أبي عبد الله بن مالك رحمه الله حيث قال في كافيته الشافية: وحجتي قراءة ابن عامر فكم لها من عاضد وناصر"[1]؛ وقال الطبري (ت:310هـ):" وقرأ ذلك بعض قراء أهل الشام،... ففرّقوا بين الخافض والمخفوض بما عمل فيه من الاسم. وذلك في كلام العرب قبيح غير فصيح"[2]؛ وجاء في فتح القدير للشوكاني قَالَ النحاس: " إنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ لَا تَجُوزُ فِي كَلَامٍ وَلَا فِي شِعْرٍ، وَإِنَّمَا أَجَازَ النَّحْوِيُّونَ التَّفْرِيقَ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إلَيْهِ بِالظَّرْفِ فِي الشِّعْرِ لِاتِّسَاعِهِمْ فِي الظُّرُوفِ، وَهُوَ أَيِ: الْفَصْلُ بِالْمَفْعُولِ بِهِ فِي الشِّعْرِ بَعِيدٌ، فَإِجَازَتُهُ فِي القرآن أَبْعَدُ"[3].

ومن أثر معارضة القراءات للقاعدة النحوية، رد الزمخشري أيضًا قراءة ابن عامر"[4]، وقد قام غير واحد من العلماء[5] بالرد على الزمخشري وعلى من رد قراءة ابن عامر لمعارضتها القاعدة النحوية، مثل" أبو حيان (ت: 745هـ)"[6]، وابن مالك (ت: 672هـ)[7]، وابن الجزري(ت: 833هـ)[8]، والألوسي (ت: 1270هـ)"[9]؛ وذهب ابن الجزري(ت: 833هـ) إلى أن رأي الزمخشري غير صواب والحق في خلافه ،...ثم قال: "وهذا الفصل الذي ورد في هذه القراءة فهو منقول من كلام العرب من فصيح كلامهم جيد من جهة المعنى أيضا،... وإذا كانوا قد فصلوا بين المضافين بالجملة في قول بعض العرب: هو غلام - إن شاء الله - أخيك، فالفصل بالمفرد أسهل[10].

وقال ابن جني (ت: 392هـ):"فالناطق على قياس لغةٍ من "لغات العرب" مصيب غير مخطئ، وإن كان غير ما جاء به خيرًا منه"[11]؛ وقال -أيضًا:" ومن بعد: فأقوى القياسين أن يقبل ممن شهرت فصاحته مما يورده، ويحمل أمره على ما حمل من حاله لا على ما عسى أن يكون من غيره"[12]؛ وإذا كان هذا شأن العربي إذا نطق بشيء في غير القرآن، فلأن يعتبر هذا الكلام فيما ورد في قراءات القرآن أولى وأجدر"[13].

---

(1)ينظر: البحر المحيط في التفسير (4/ 658).
(2)ينظر: تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (12/ 137).
(3)ينظر : فتح القدير للشوكاني (2/ 189،188).
(4)ينظر : تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (2/ 70).
(5)ينظر : شرح الكافية الشافية (1/86، 87، 88)، والاقتراح في أصول النحو ط القلم (ص: 67، 69)، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها (1/ 168)، وفتح القدير للشوكاني (2/ 189،188).
(6)ينظر : البحر المحيط في التفسير (4/ 658).
(7)ينظر : شرح التسهيل لابن مالك (3/ 277).
(8)ينظر : النشر في القراءات العشر (2/263، 264).
(9)ينظر : تفسير الألوسي = روح المعاني (4/ 277).
(10)ينظر : تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (12/ 137)، وشرح التسهيل لابن مالك (3/ 277)، والنشر في القراءات العشر (2/263، 264)
(11)ينظر : الخصائص (2/ 14)، وشرح الكافية الشافية (1/ 87).
(12)ينظر : الخصائص (2/ 29)، و شرح الكافية الشافية (1/ 87).
(13)ينظر : شرح الكافية الشافية (1/ 87).

3- قراءات ترتبت عليها وجوه إعرابية في الآية الواحدة:

في بعض المواضع قد تكون القراءات سببا لاختلاف النحاة في توجيه الآية الواحدة وتعدد أوجه الإعراب فيها، ومن أمثلة ذلك:

- وقوع المعرفتين بعد ليس وجعل أيهما شئت الاسم أو الخبر: قراءة "ليس البر" في قوله تعالى: [ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ][1]،اختلفوا في رفع الراء ونصبها من قوله تعالى: "لَيْسَ الْبِرَّ" فقرأ حمزة وحفص: لَيْسَ الْبِرَّ بنصب الراء، وروى هُبَيْرَة عَن حَفْص عَن عَاصِم أنه كان يقرأ بالنصب والرفع، وقرأ الباقون الْبِرُّ بالرفع"[2].

قَالَ الْقُرْطُبِي (ت: 671هـ):"قرأ حمزة وحفص" البر" بالنصب، لأن ليس من أخوات كان، يقع بعدها المعرفتان فتجعل أيهما شئت الاسم أو الخبر، فلما وقع بعد" ليس"،" البر" نصبه، وجعل" أن تولوا" الاسم، وكان المصدر أولى بأن يكون اسما لأنه لا يتنكر، والبر قد يتنكر والفعل أقوى في التعريف.

وقرأ الباقون" البر" بالرفع على أنه اسم ليس، وخبره" أن تولوا"، تقديره: "ليس البر توليتكم وجوهكم"، وعلى الأول ليس توليتكم وجوهكم البر، كقوله:" [ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ] [3]، و[ۀ ہ ہ ہ ھ][4]،[ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ][5]وما كان مثله.

ويقوي قراءة الرفع أن الثاني معه الباء إجماعا في قوله:[ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې [6]، ولا يجوز فيه إلا الرفع، فحمل الأول على الثاني أولى من مخالفته له، وكذلك هو في مصحف أبي بالباء" ليس البر بأن تولوا" وكذلك في مصحف ابن مسعود أيضا، وعليه أكثر القراء، والقراءتان حسنتان"[7].

و"ليس" من النواسخ وهي فعل جامد لا يتصرف على رأي جمهور النحاة، لقبولها علامات الفعل، وَزعم ابْن السراج أَنه حرف بِمَنْزِلَة مَا وَتَابعه الْفَارِسِي فِي الحلبيات وَابْن شقير وَجَمَاعَة وَالصَّوَاب الأول[8]؛ و"ليس" ترفع المبتدأ ويسمي اسما لها وتنصب الخبر، ويسمى خبرا لها؛ والأصل أن يتقدم اسمها، ويتأخر خبرها، نحو قوله تعالى: [ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ [9]، على قراءة الجمهور برفع الراء من "البر"، على أنه اسم ليس جاء على الأصل في أن يلي الفعل، "وأن تولوا وجوهكم" في تأويل مصدر خبر ليس، والتقدير: ليس البر تولية وجوهكم قبل المشرق والمغرب

وأما تقديم خبر ليس على الاسم جائز[10]، وذلك اذا لم يجب تقديمه على الاسم أو يجب تأخيره عنه؛ فيجوز أن يتوسط خبرها بين الفعل، واسمه، كما في قراءة حفص، وحمزة، "البر "بنصب الراء" على أنه خبر "ليس" مقدم، "وأن تولوا وجوهكم" في تأويل مصدر اسم "ليس" مؤخرا

---

(1)سورة البقرة آية 177.
(2)ينظر : السبعة في القراءات (ص: 176)، والحجة للقراء السبعة (2/ 269) ، والتيسير في القراءات السبع (ص: 79)، والنشر في القراءات العشر (2/ 226).
(3)سورة الجاثية: 25
(4)سورة الروم:10
(5)سورة الحشر: 17
(6)سورة البقرة:189
(7)ينظر : تفسير الْقُرْطُبِي (2/ 238).
(8)ينظر : مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (ص: 387).
(9)سورة البقرة آية 177.
(10)ينظر : شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك (ص: 95،96)، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (1/ 273) ، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (1/ 237، 238) وشرح الأشمونى لألفية ابن مالك (1/ 230).

والتقدير: ليس تولية وجوهكم قبل المشرق والمغرب البر؛ والأقوى بحسب المعنى قراءة "البر" بالرفع على أنه اسم ليس كما قال قال أبو السعود (ت: 982هـ) في تفسيره[1].

المبحث الثالث: التأثير المتبادل بين الفقه والنحو.

أولًا: الأثـر الفقهـي المترتب علـى النحو:

ذهب العلماء إلى أن إتقان النحو واللغة شرطا من الشروط الأساسية لمن يتعلم الفقه ويتصدر للإفتاء، فللنحو أثر واضح في أحكام الفقه الإسلامي، ودور كبير في تأسيس المذاهب الفقهية، فكثير من المسائل الفقهية تعتمد في استنباطها على القواعد النحوية، فعلم النحو يعد آلة لاستنباط الأحكام الشرعية، فهو الأساس لإدراك المعاني، ومن ثم تختلف الأحكام الشرعية تبعًا لأحوال الكلمة من حيث المعنى وتركيب الجمل والإعراب، وأئمة الاستنباط يستعينون بقواعد العربية على بيان الأحكام، والترجيح بينها، وجعلوها حَكمًا بين الآراء، لأن الفقه يبحث في الأحكام الجزئية المستنبطة من أدلتها التفصيلية، وكان النحو أحد مواد بنائه، لأنه أساس البحث في أصول هذه الأدلة التفصيلية وأهم مقوماتها، والفقه هو تخريج الفروع على أصول الأدلة، فكان من متممات بنائه النحو لأن ما كان مادة للأصل كان مادة للفرع، فكانت مباحث العربية بابًا رئيسًا في علم الفقه وأصوله، ولقد أثَّر النحوُ فيهما تأثيرًا كبيرًا، فإن عددًا غير قليل من المسائل الفقهية تنبني على أسس نحوية؛ "ولهذا لزم لمن طلب الفقه أن يتعلم النحو واللغة وإلا فهو ناقص منحط لا تجوز له الفتية في دين الله عز وجل"[2]

ولقد جعل العلماء العلم بالنَّحو شرطًا في حق المجتهد في استنباط الأحكام الشرعية، وأنه لا غِنى له عن بلوغ درجة الاجتهاد في كلام العرب، ليفهم معاني الألفاظ ودلالاتها[3].

وذهب ابن حزم إلى أنه لا يحل لمن لا يعرف العربية أن يفتي في مسائل الدين؛ فقال:" لا بد للفقيه أن يكون نحويا لغويا وإلا فهو ناقص ولا يحل له أن يفتي لجهله بمعاني الأسماء وبعده عن فهم الأخبار"[4].

ولذلك ذكر الشاطبي (ت: 790هـ) أنَّ الجرمي قال:"أَنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أُفْتِي الناس -في الفقه- من كتاب سيبويه" ثم يوضح الشاطبي السرَّ في ذلك فيقول: "وَفَسَّرُوا ذَلِكَ بَعْدَ الِاعْتِرَافِ بِهِ بِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ حَدِيثٍ، وَكِتَابُ سِيبَوَيْهِ يُتَعَلَّمُ مِنْهُ النَّظَرُ وَالتَّفْتِيشُ، وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّ سِيبَوَيْهِ وَإِنْ تَكَلَّمَ فِي النَّحْوِ، فَقَدْ نَبَّهَ فِي كَلَامِهِ عَلَى مَقَاصِدِ الْعَرَبِ، وَأَنْحَاءِ تَصَرُّفَاتِهَا فِي أَلْفَاظِهَا وَمَعَانِيهَا، وَلَمْ يَقْتَصِرْ فِيهِ عَلَى بَيَانِ أَنَّ الْفَاعِلَ مَرْفُوعٌ وَالْمَفْعُولَ مَنْصُوبٌ وَنَحْوِ ذَلِكَ، بَلْ هُوَ يُبَيِّنُ فِي كُلِّ بَابٍ مَا يَلِيقُ بِهِ، حَتَّى إِنَّهُ احْتَوَى عَلَى عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَوُجُوهِ تَصَرُّفَاتِ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي"[5].

فمما سبق يتضح لنا أهمية النحو ووجوبه لمن يتصدى للإفتاء واستنباط الأحكام الشرعية، ويتضح ذلك من خلال بعض الأمثلة التي تبين أثر القضايا النحوية والصرفية على اختلاف الفقهاء في تحديد الحكم الشرعي:

---

(1)ينظر : تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (1/ 193).

(2) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (2/ 89).

(3) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (5/ 126)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد (1/ 12)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب (2/ 407)، واقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (1/ 449، 450)، وشرح المفصل لابن يعيش (1/ 51)، والاقتراح في أصول النحو ط القلم (ص: 136،137).

(4) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (1/ 52).

(5) ينظر: الموافقات (5/ 53، 54)، وتفسير الْقُرْطُبِي (1/ 21)..

والجانبُ العمليُّ للربط بين مسائل الفقه بأصول العربية كمنهج في تحليل الكلام والوقوف على مراميه كثير في كتب الفروع الفقهية، فمن أمثلة مسائل الفقه التي تبتنى على أصول العربية، والتي لا تتضح إلا لمن له قدم راسخ في هذا العلم، مسألة إذا قيل: "أي عبيدي ضربك فهو حر"، فضربه الجميع عتقوا، ولو قال: "أي عبيدي ضربته فهو حر"، فضرب الجميع، لم يعتق إلا الأول منهم؛ فكلام هذا الحبر مسوق على كلام النحوي في هذه المسألة"[1].

ولقد تناول الإسنوي الشافعيّ (ت: 772هـ)، المسائل النحوية، ثم نزَّل عليها الفروع الفقهية، وربط بينهما؛ ومن ذلك شرحه لهذه المسألة التي نقلها ابن يعيش عن الشيباني، فقال: " أَن فاعل الفعل في الكلام الأول – وهو الضمير في ضربك – عامٌّ؛ لِأَنَّهُ ضمير أَي ، وَحِينَئِذٍ فَيكون الْفِعْل الصَّادِر عَنهُ عامًّا؛ لِأَنَّهُ يَسْتَحِيل تعدد الْفَاعِل، وانفراد الفعل إِذا كَانَ فِعْلُ أحدهما غيرَ فعل الآخر، ولهذا قلنا يعتق الجميع؛ وأمَّا الكلام الثاني – وَهُوَ قَوْله: أَي عَبِيدِي ضَربته – فالفاعل فِيهِ، وَهُوَ تَاء الْمُخَاطب خاصٌّ، وَالْعَام فِيهِ إِنما هُوَ ضمير الْمَفْعُول - أَعنِي الْهَاء – واتحاد الْفِعْل مَعَ تعدد الْمَفْعُول لَيْسَ محالا ، فإنَّ الْفَاعِل الْوَاحِد قد يُوقع فِي وَقت وَاحِد فعلا وَاحِدًا بمفعولين أَو أَكثر"[2].

ومن الأحكام الفقهية التي بناها علماء الفقه على علم النحو، وعلى قواعد النحاة التي استنبطوها من كلام العرب؛ قول الرجل لزوجته:" إنْ دخلت الدار فأنت طالقٌ، أو: كُلَّمَا دخلتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ؛ قال الفقهاء إذا قال الرجل لزوجته الصيغة الأولى، طُلقت إنْ دخلت الدار، وإن تكرر دخولها لم يتكرر الطلاق، فلا تقع إلا واحدة؛ وإنْ قال الصيغة الثانية يتكرر الطلاق بتكرر دخول الدار، فلو دخلت الدار ثلاث مرات وقعت ثلاث تطليقات، وهذا بناءٌ على ما قرره النحاة من أنَّ "كُلَّمَا" تقتضي التكرار، و "إنْ" لا تقتضي التكرار[3].

وقد تحدث ابن قتيبة (ت: 276هـ)، عن ذلك، بقوله: " ولو أن قائلًا قال: "هذا قاتلٌ أخي" بالتنوين، وقال آخر: "هذا قاتلُ أخي" بالإضافة لدّل التنوين على أنه لم يقتله، ودلّ حذف التنوين على أنه قد قتله"؛ ولو أن قارئا قرأ: [چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ][4]، وترك طريق الابتداء بإنّا، وأعمل القول فيها بالنصب على مذهب من ينصب "أنّ" بالقول كما ينصبها بالظن- لقلب المعنى عن جهته، وأزاله عن طريقته، وجعل النبيّ، عليه السلام، محزونا لقولهم: إنّ الله يعلم ما يسرّون وما يعلنون، وهذا كفر ممن تعمّده، وضرب من اللحن لا تجوز الصلاة به، ولا يجوز للمأمومين أن يتجوّزوا فيه؛ وقد قال رسول الله ﷺ: "لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ"[5]، فمن رواه جزمًا أوجبَ ظاهر الكلام للقرشي ألا يقتل، وإنْ ارتدَّ، ولا يقتص منه إنْ قتَل، ومن رواه رفعًا، انصرف التأويل إلى الخبر عن قريش: أنه لا يرتدّ منها أحد عن الإسلام فيستحقّ القتل، أفما ترى الإعراب كيف فرق بين هذين المعنيين"[6].

---

(1) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش (1/ 60).
(2) ينظر: الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية (ص: 418، 419).
(3) ينظر: النحو والنحاة (ص: 58،57،56) .
(4) سورة يس:76.
(5)ينظر: صحيح مسلم (3/ 1409)، والبخاري في "الأدب المفرد" (ص: 445)، ومسند أحمد ط الرسالة (24/ 134) ، (29/ 409).
(6) ينظر: تأويل مشكل القرآن (ص: 18، 19).

فمن خلال نص ابن قتيبة في منع الفتح في "أنَّ"، وحكمه على القراءة باللحن، وبطلان صلاة من قرأ بها، والحكم على متعمدها بهذا المعنى بالكفر، وقوله أن من قرأ بالفتح فقد قلب المعنى، لأن ذلك يؤدي إلى أن يكون النهي متجهاً إلى النبيﷺ عن أن يحزن على قولهم ما هو حق وصدق من إثباتهم أن الله يعلم سرهم وعلنهم،... إلى غير ذلك مما هو مستفاد من النص، يتضح لنا أهمية النحو ووجوبه لمن يتصدى للإفتاء واستنباط الأحكام الشرعية.

فمباحث العربية بابًا رئيسًا في علم الفقه وأصوله، ولقد أثَّر النحوُ فيهما تأثيرًا كبيرًا، ومن التطبيقات العملية على أثر النحو في أصول الفقه والتي تدل على تعمق العلماء في النحو والفقه معًا، وعلى كثرة القضايا النحوية التي تفرعت عليها العديد من المسائل الفقهية؛ ما أورده الإسنوي (ت: 772هـ) من مسائل في كتابه الكوكب الدري، ومنها:

قوله: "مَسْأَلَة الضَّمِير الْمَرْفُوع للْوَاحِد الْمُتَكَلّم تَاء مَضْمُومَة، وللمخاطب تَاء مَفْتُوحَة إِذا تقرر هَذَا؛ فَمن فروع الْمَسْأَلَة مَا إِذا قَالَ البَائِع بِعْتُك، أَو الْوَلِيّ للزَّوْج زَوجتك بِفَتْح التَّاء وَنَحْو ذَلِك، فَالْقِيَاس أَن العقد لَا يَصح، لِأَنَّهُ خطأ يخل بِالْمَعْنَى، فَإِن مَدْلُوله أَن الْمُخَاطب قد بَاعَ نَفسه أَو زَوجهَا، وَإِذا أخل بِهِ بَطل، كَمَا لَو قَالَ الْمُصَلِّي أَنْعَمت بِضَم التَّاء أَو كسرهَا، بِخِلَاف مالو قَالَ الْحَمد لله بِكَسْر الدَّال؛ وَذكر الْغَزالِيّ فِي فَتَاوِيهِ مَا يُوضح ذَلِك فَقَالَ فِي الْمَسْأَلَة الْعَاشِرة بعد الْمِائَة إِذا قَالَ الْوَلِيّ زوجت لَك أَو زوجت إِلَيْك صَحَّ لِأَن الْخَطَأ فِي الصِّيغَة إِذا لم يخل بِالْمَعْنَى ينزل منزلَة الْخَطَأ فِي الْإِعْرَاب بالتذكير والتأنيث وَلَو قَالَ زوجتكه وَأَشَارَ إِلَى ابْنَته صَحَّ هَذَا كَلَامه"[1].

وقال في باب الأفعال: "الْفِعْل الْمَاضِي إِذا وَقع شرطا انْقَلب إِلَى الْإِنْشَاء بِاتِّفَاق النُّحَاة فَمن فروعه إِذا قَالَ إِن قُمْت فَأَنت طَالِق فَلَا يحمل على قيام صدر مِنْهَا فِي الْمَاضِي إِلَّا بِدَلِيل آخر وَهُوَ كَذَلِك بِلَا خلاف"[2].

ولقد أدخل العلماء ولا سيما في بابي الطلاق والعتق، الكثير من الأبواب النحوية المؤثرة في الفقه والتي لا غنى للأصولي عنها، مثل أسلوب الشرط، والاستثناء، وعطف النسق، وحروف الجر، وبعض حروف المعاني الأخرى، وبعض الظروف، ومن ذلك الحديث عن باب الكناية بالضمير

قال ابن حزم (ت: 456هـ): "والضمير راجع إلى أقرب مذكور لا يجوز غير ذلك لأنه مبدل من مخبر عنه أو مأمور فيه فلو رجع إلى أقرب مذكور لكان ذلك إشكالا رافعا للفهم وإنما وضعت اللغات للبيان فإذا كانت الأشياء المحكوم فيها أو المخبر عنها كثيرة وجاء الضمير يعقبها ضمير جمع فهو راجع إلى جميعها،... فإن وجد يوما ما في شيء من النصوص رجوع ضمير إلى أبعد مذكور فهو بمنزلة ما ذكرنا من نقل اللفظ عن موضوعه في اللغة"[3].

وقال في باب الإشارة: "قال علي والإشارة بخلاف الضمير وهي عائدة إلى أبعد مذكور وهذا حكمها في اللغة إذا كانت الإشارة بذلك أو تلك أو هو أو أولئك أو هم أو هي أو هما فإن كانت بهذا أو هذه فهي راجعة إلى حاضر قريب ضرورة وهذا ما لا خلاف فيه بين أحد من أهل اللغة ولا يعرف نحوي أصلا غير ما ذكرنا"[4].

---

(1) ينظر: الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية (ص: 205، 206).
(2) ينظر: الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية (ص: 306).
(3) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (4/ 26).
(4) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (4/ 27).

وكذلك ذكر علماء الأصول الأمر وصيغه، والنهي ودلالاته، وتكلموا عن حروف المعاني والتي تختلف معناها من نص إلى آخر، كحروف الجر والعطف، وذكروا بعض نواصب المضارع، وأدوات الشرط، وبعض أدوات الاستفهام، وتحدثوا عن الاستثناء بأدواته المعروفة عند النحاة سواء كان متصلاً أو منقطعاً، وتعرضوا للاسم والفعل والحروف وأنواعها، وذكروا الجمع وأنواعه، وقسموا اللَّفْظِ إِلَى مُفْرَدٍ ومركب، وذلك بأَنَّ اللَّفْظَ إِنْ قُصِدَ بِجُزْءٍ مِنْهُ الدَّلَالَةُ عَلَى جُزْءِ مَعْنَاهُ، فَهُوَ مُرَكَّبٌ، وَإِلَّا فَهُوَ مُفْرَدٌ؛ وَغَيْر ذلك مِمَّا لَا يُعْرَفُ فِي غَيْرِ عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ(1).

ثانيًا: تأثر النحو بالفقه.

النحو العربي تأثر تأثرا كبيرا بالفقه في المنهج وطرق الاستنباط؛ وهذا التأثر واضح وجلي بفروع الفقه وجزئياته، فالنحو لم يقتصر تأثره بالفقه على الأصول، بل كان التأثر بفروع الفقه واضح وذلك أثناء تقرير جزئيات النحو، ومعظم النحاة يقرون أنهم:" حاكوا الفقهاء أخيرا في وضعهم للنحو أصولا تشبه أصول الفقه، وتكلموا في الاجتهاد كما تكلم الفقهاء، وكان لهم طرازهم في بناء القواعد على السماع والقياس والإجماع، كما بنى الفقهاء استنباط أحكامهم على السماع والقياس والإجماع، وذلك أثر واضح من آثار العلوم الدينية في علوم اللغة"(2).

- **ومن أمثلة تأثر النحو بالفقه**: ما نجده عند الزَّجَّاجي (ت: 337 هـ)الذي تأثر كثيرا بأقوال الفقهاء وتعبيراتهم، والقياس على بعض مسائلهم، ومن ذلك قوله في التعليل لمسالة الخروج عن القاعدة: "فإن قال قائل: فهل يكون الإعراب حرفا عند سيبويه وأصحابه في شيء من الكلام؟ قلنا له: هذا الذي ذكرناه هو الأصل وعليه أكثر مدار كلام العرب، وقد ذكرنا أن الشيء يكون له أصل يلزمه، ونحو يطرد فيه، ثم يعترض لبعضه علة تخرجه عن جمهور بابه، فلا يكون ذلك ناقصا للباب،... وذلك موجود في سائر العلوم، حتى في علوم الديانات كما يقال بالإطلاق الصلاة واجبة على البالغين من الرجال والنساء، ثم نجد منهم من تلحقه علة تسقط عنه فرضها؛ وكما يقال من سرق من حرز قطع، وقد نجد القطع ساقطا عن بعضهم، ولهذا نظائر كثيرة فكذلك حكم الإعراب وحقيقته ما ذكرناه"(3).

- **ومن أمثلة ذلك**: تأثر بعض النحاة بحمل الفرع على الأصل في الْقيَاس وهو عند علماء الشريعة: " رد الْفَرْع إِلَى الأَصْل بعلة تجمعهما فِي الحكم"(4)؛ وهو إثبات حكم معلوم في معلوم آخر لاشتراكهما في علة الحكم عند المثبت"(5).

ومثاله عندهم قياس حرمة الضرب على حرمة التأفف أو مساويا؛ وكحرمة صب البول في الماء الدائم على حرمة التبول فيه أو أدنى؛ وكحرمة النبيذ على حرمة الخمر"(6).

ومن أمثلة استعمال الْقيَاس عند النحاة ما أورده ابن جني (ت: 392هـ) في الخصائص بقوله :"واعلم أن العرب تؤثر من التجانس والتشابه وحمل الفرع على الأصل ما إذا تأملته عرفت منه قوة

(1) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (1/ 11: 13)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي (1/ 8)، وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (1/ 52).
(2) ينظر: في أصول النحو، د/ سعيد الأفغاني (ص: 104، 105).
(3) ينظر: الإيضاح في علل النحو (ص: 72، 73).
(4) ينظر: الورقات (ص: 26).
(5) ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج (3/ 3).
(6) ينظر: فصول البدائع في أصول الشرائع (2/ 160).

عنايتها بهذا الشأن وأنه منها على أقوى بال ألا ترى أنهم لما أعربوا بالحروف في التثنية والجمع الذي على حده فأعطوا الرفع في التثنية الألف والرفع في الجمع الواو والجر فيهما الياء وبقي النصب لا حرف له فيماز به، جذبوه إلى الجر فحملوه عليه دون الرفع لتلك الأسباب"[1].

وجاء في حاشية الصبان على شرح الأشموني في مبحث إعراب المثنى في باب المعرب والمبني: "وحمل النصب على الجر فيهما -يريد التثنية وجمع المذكر السالم- لمناسبة النصب للجر دون الرفع؛ لأن كلا منهما فضلة، ومن حيث المخرج؛ لأن الفتح من أقصى الحلق، والكسر من وسط الفم، والضم من الشفتين"[2].

- ومن ذلك أيضًا: "ما" الحجازية فإن الأصل فيها ألا تعمل لأنها غير مختصة بفعل أو باسم، ولكن الحجازيين أعملوها فجعلوا حكمها في العمل رفع اسمها ونصب خبرها حيث قيست على " ليس" فأخذت حكمها في العمل لمشابهتا إياها في معنى الْنفي"[3].

وقد افترض ابن هشام (ت: 761هـ) في أثناء حديثه على حذف الفاء الواقعة في خبر (أما) اضطرارا – اعتراضا يوجه إليه بأن الفاء قد حذفت في التنزيل، فقال:" فَإِن قلت فقد حذفت فِي التَّنْزِيل فِي قَوْله تَعَالَى [ۇ ۆ ۆ و و ۈ ۈ]"[4]. قلت الأَصْل فَيُقَال لَهُم أكفرتم فَحذف القَوْل اسْتغْنَاء عَنهُ بالمقول فتبعته الْفَاء فِي الْحَذف وَرب شَيْء يَصح تبعا وَلَا يَصح اسْتِقْلَالا كالحاج عَن غَيره يُصَلِّي عَنهُ رَكْعَتي الطّواف وَلَو صلى أحد عَن غَيره ابْتِدَاء لم يَصح على الصَّحِيح هَذَا قَول الْجُمْهُور"[5].

وكذلك هناك تعاون وتكامل بين علم الصرف وعلم الفقه وأصوله، فعلم الصرف يبحث في هيئة الكلمة وما يطرأ عليها من تغيير، كما يبحث في صيغ الأمر، وصيغ العام... إلى غير ذلك من المباحث التي استفاد منها علم الفقه وأصوله، حيث يتحدث عن دلالة الأمر هل هي للوجوب أم للندب أم غير ذلك؟ فكثيرًا ما نجد عبارة صيغ الأمر هي كذا، أو صيغ العام هي كل وأجمع ...،فقد استفاد هذا من علم الصرف.

وقد تأثر النحاة بالفقهاء كما في أسلوب كتب الخلاف فأبو البركات الأنباري (ت: 577هـ) ذكر في مقدمة كتابه الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين أنه نهج به منهج كتب الخلاف الفقهية، وذلك عندما سأله جماعة من الفقهاء المتأدّبين، والأدباء المتفقّهين، المشتغلين بعلم العربية، أن يلخص لهم كتابًا، يشتمل على مشاهير المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة، على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة؛ ليكون أول كتاب في علم العربية على هذا الترتيب، وأُلِّف على هذا الأسلوب؛ لأنه ترتيب لم يصنف عليه أحد من السلف، ولا ألف عليه أحد من الخلف"[6]؛ وقال في نزهة الألباء مبينًا اتباعه حد أصول الفقه: "وألحقنا بالعلوم الثمانية علمين وضعناهما؛ وهما علم الجدل في النحو، وعلم أصول النحو، فيعرف به الناس وتركيبه وأقسامه من

(1) ينظر: الخصائص (1/ 112).
(2) ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك (1/ 132).
(3) ينظر: الأصول في النحو (1/ 92)، والجنى الداني في حروف المعاني (ص: 27)، وحاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك (1/ 401).
(4) سورة آل عمران:106.
(5) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (ص: 80).
(6) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين (1/ 7).

قياس العلة، وقياس الشبه، وقياس الطراد إلى غير ذلك؛ على حد أصول الفقه، فإن بينهما من المناسبة ما لا يخفى؛ لأن النحو معقول من منقول؛ كما أن الفقه معقول من منقول،"[1].

ويشير السيوطي (ت: 911هـ) في وصفه لمؤلفه "الاقتراح في أصول النحو" إلى الرابطة بين أصول الفقه وأصول النحو، فيقول:" في علم لم أسبق إلى ترتيبه، ولم أتقدم إلى تهذيبه، وهو أصول النحو، الذي هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه"[2]؛ ويصرح في موضع آخر بأنه رتب كتابته على نحو ترتيب أصول الفقه في الأبواب والفصول والتراجم، مما يؤكد على وجود أثر عميق بين أصول النحو وأصول الفقه قائلا: "ورتبته على نحو ترتيب أصول الفقه في الأبواب والفصول والتراجم"[3].

وقد صرح في الخصائص بأنه قد كتبه على مذهب أصول الكلام والفقه فقال: "وذلك أنا لم نر أحدًا من علماء البلدين[4]؛ تعرض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه"[5].

وقد ذكر الغزاليّ (ت: 505هـ) أنَّ أعظم علوم الِاجْتِهَادِ، تشتمل على ثلاثة فنونٍ:" عِلْم الْحَدِيثِ ، وَعِلْم اللُّغَةِ، وَعِلْم أُصُولِ الْفِقْهِ"[6].

ومن الأمور التي توضح مدى التأثير بين أصول النحو وأصول الفقه، العناوين التي ذكرها ابن جني (ت: 392هـ) في هذا الكتاب، فأكثرها مأخوذة من أصول الفقه، فهو يتكلم في علل العربية أكلامية هي أم فقهية، ويتعرض للسماع والقياس، ويتكلم في الاستحسان والإجماع وفي التعارض والترجيح والاحتجاج إلى غير ذلك...

الخاتمة:

ما تناولته الدراسة من تحليل لقضية التأثير والتأثر الدلالي بين النحو وعلوم الشرع، قد خرجت ببعض النتائج المهمة منها:

1- خلص البحث إلى إبراز الأثر البيّن للدلالة ومكانتها في الدَّرس النَّحوي ولاسيما في توجيه الإعراب، وبيان الوجه المراد من الأوجه التي يحتملها موضع الخلاف، ممَّا يدلُّ على تطوُّر الفكر النَّحوي تطوُّرا ارتقى إلى مرحلة النَّظر الدقيق في المعاني الكثيرة التي يؤديها الاختلاف في تركيب الجملة، والمعاني التي يؤديها التركيب الواحد باختلاف الأوجه الإعرابيَّة المعبّرة عن تلك المعاني

2- القراءات القرآنية من مظاهر تأثر وتأثير علوم الشّريعة بالقواعد والأسس النحوية واختلاف النحاة،

3- ضرورة التّأكيد على العلاقة الوثيقة بين علم النّحو، وعلم التّفسير؛ وأنّ هناك العديد من آي الذّكر الحكيم التي كان للنّحو الفضْلُ في توجيهها، والفضْلُ في الوقوف على أغراضها ومعانيها.

4- كم من المَسائل الشرعيّة يختلف الحُكم فيها تبعا لاختلاف الإعراب ومَدلوله، فلقد حَظيت الدلالة النحويّة بعناية الأصوليين؛ لأنّها من الأُسس التي يعتمدونها في الوصول إلى الأحكام الشرعية؛ فإنْ كان هناك خلافُ في إعراب آية من آيات الأحكام فإنَّ فهمَنَا للآية سيتأثر بهذا الخلاف، وقد يدلّ كلُّ رأي نحوي على حكم شرعي مختلف عن الآخر، فَقَد يتحولُ الحُكْم مِن تحريمٍ إلى إباحةٍ،

(1) ينظر: نزهة الألباء في طبقات الأدباء (ص: 76).
(2) ينظر: الاقتراح في أصول النحو ط القلم (ص: 14).
(3) ينظر: الاقتراح في أصول النحو ط القلم (ص: 16).
(4)البلدان: البصرة والكوفة.
(5) ينظر: الخصائص (1/ 2).
(6) ينظر: المستصفى (ص: 344).

فالآراءُ النحويةُ المُتعددةُ تؤثّر على فَهمِنا للآيـةِ الكريمـة، ومِن ثَم تؤثِّر علـى الحُكْمِ الفِقْهِي الّذي تتضمنه الآيةُ.

5- أن للقرآنِ الكريم أثرٌ عظيمٌ في اللّغة العربيّة لأنه المصدر الأوّل لها، وأن أكثر من ضل من أهل الشريعة عن القصد، وحاد عن الطريقة المثلـى؛ فإنمـا استزله إلـى ذلك ضـعفُهُ فـي اللغـة العربيـة، فكثيرًا ما تهدِفُ التراكيب القرآنية إلى معنى شرعيٍّ لا يُهتدى إليه إلا بنظرة لغوية ثاقبة

المصادروالمراجع(1)

1- الإبهاج في شرح المنهاج = للقاضي البيضاوي المتوفي سنه 785هـ - الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت- عام النشر: 1416هـ - 1995 م.
2- الإحكام في أصول الأحكام/ لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)- المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر- الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
3- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول/ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: 1250هـ)- المحقق: الشيخ أحمد عزو الناشر: دار الكتاب العربي: ط الأولى 1419هـ - 1999م
4- الأصول في النحو/لأبي بكر محمد بن سهل بن السَّراج(ت316هـ)، ت د عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة-بيروت.
5- الاقتراح في أصول النحو وجدله/ لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت:911هـ)/ حققه وشرحه: د. محمود فجال- الناشر: دار القلم دمشق- ط: الأولى1409 - 1989م.
6- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم/ لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية (ت: 728هـ)- المحقق: ناصر عبد الكريم العقل- الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، 1419هـ - 1999م.
7- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين/ لأبي البركات، كمال الدين الأنباري (ت:577هـ)، المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى 1424هـ- 2003م.
8- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك/ لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ)، ت: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
9- الإيضاح في علل النحو/ لأبي القاسم الزجاجي (ت338ه)، بتحقيق الدكتور مازن المبارك، الطبعة الخامسة ، سنة 1406هـ-1986م، دار النفائس- بيروت.
10- البحر المحيط في التفسير لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي- ت/صدقي محمد جميل- دار الفكر- بيروت 1420هـ.
11- بداية المجتهد ونهاية المقتصد/ أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: 595هـ)- الناشر: دار الحديث – القاهرة، تاريخ النشر: 1425هـ - 2004 م.
12- البرهان في علوم القرآن/ لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ)،ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الأولى، 1376هـ - 1957م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية

(1) لا يعتد بكلمة: " ابن "، أو:" أبو"، أو:" أل "؛ وترتيب أسماء الأعلام القدماء، بحسب ما اشتهروا به من ألقاب، أوكنى؛ والمحدثين بحسب الكنى.

13- تأويل مشكل القرآن/ لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ)- المحقق: إبراهيم شمس الدين- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
14- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم/ لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: 982هـ)- الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
15- تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي الطبري- ت/أحمد محمد شاكر، ومحمود محمد شاكر- الناشر/مؤسسة الرسالة- ط/الأولى1420هـ
16- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي- ت/أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش- الناشر/دار الكتب المصرية- القاهرة- الثانية 1384هـ -1964م.
17- تنبيه الألباب على فضائل الإعراب/ لابن السراج الشَّنْتَرينيّ: محمد بن عبد الملك السراج: تحقيق: عبدالفتاح الحموز – دار عمار – ط١ –١٤١٦هـ - ١٩٩٥م
18- التيسير في القراءات السبع/ لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت: 444هـ)- الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت- الطبعة: الثانية، 1404هـ/ 1984م.
19- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع/ لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)- المحقق: د. محمود الطحان- الناشر: مكتبة المعارف – الرياض.
20- الجنى الداني في حروف المعاني/ صنعة الحسن بن قاسم المرادي (749ه)، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة والأستاذ محمد نديم فاضل، الطبعة الأولى، سنة 1413هـ- 1992م، دار الكتب العلمية- بيروت.
21- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك/ لأبي العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي (ت:1206هـ) - الناشر/دار الكتب العلمية بيروت- لبنان- ط/الأولى 1417هـ =1997م.
22- الحجة للقراء السبعة/ الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، أبو علي (ت: 377هـ)- المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق- الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، 1413 هـ - 1993م.
23- الخصائص/ لأبي الفتح عثمان بن جني (ت:392هـ)- الهيئة المصرية العامة للكتاب- ط/الرابعة.
24- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني/ لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت:1270هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ،ط: الأولى، 1415هـ.
25- السبعة في القراءات/ لأحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: 324هـ)- المحقق: شوقي ضيف- الناشر: دار المعارف – مصر، الطبعة: الثانية، 1400هـ.
26- شذرات الذهب في أخبار من ذهب/ لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد الحنبلي أبو الفلاح (ت: 1089هـ) ت: محمود الأرناؤوط- الناشر: دار ابن كثير، دمشق ط: الأولى، 1406 هـ - 1986م.
27- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك/ لابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت:769هـ)-تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد-الناشر: دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه- ط: العشرون 1400 هـ - 1980م.
28- شرح التسهيل (شرح تسهيل الفوائد) لابن مالك- محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (ت: 672هـ)- تحقيق/عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون-

الناشر/هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان- ط/ الأولى1410هـ = 1990م.
29- شرح ألفية ابن مالك/ لأبي عبد الله بدر الدين محمد، المعروف بابن الناظم (ت686ه)، بتحقيق محمد باسل عيون السّود، دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولي420ه-2000مـ.
30- شرح الكافية الشافية لابن مالك/ لأبي عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الجياني (ت:672هـ)- تحقيق/عبد المنعم أحمد هريدي- الناشر/ جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي
31- شرح المفصل للزمخشري/ ليعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت: 643هـ)- قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان- الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001م.
32- صحيح الإمام مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)/ لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)- ت/ محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء التراث
33- الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة/ لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)- ت: علي بن محمد الدخيل- الناشر: دار العاصمة، الرياض، ط1: 1408هـ.
34- علم القراءات: نشأته - أطواره - أثره في العلوم الشرعية/ د. نبيل بن محمد إبراهيم آل إسماعيل، الناشر: دار الملك عبدالعزيز، فهرست مكتبة الملك فهد الوطنية- الطبعة الثانية، الرياض: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠2م
35- علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق - الدكتور صبحي إبراهيم الفقي، الطبعة الأولى1421ه، 2000م، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة (1/ 49، 50).
36- فتح القدير للشوكاني/ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: 1250هـ)- الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى - 1414 هـ
37- فصول البدائع في أصول الشرائع/ محمد بن حمزة بن محمد، شمس الدين الفناري الرومي (ت: 834هـ)- ت: محمد حسين إسماعيل- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1: 2006 م - 1427 هـ.
38- في أصول النّحو/ د: سعيد الأفغاني- مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية 1414 ، 1994م
39- القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية/ د. عبدالعال سالم مكرم، الناشر: مؤسسة علي جراح الصباح ، الطبعة الثانية:، ١٩٧٨م
40- الكتاب/ لعمرو بن عثمان بن قنبر (ت180ه) الملقب بـ (سيبويه)- تحقيق/ عبد السلام هارون- مكتبة الخانجي- القاهرة- ط/الثالثة 1408هـ = 1988م.
41- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل/ لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538هـ)/ الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت- الطبعة: الثالثة- 1407هـ.
42- الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية/ عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت: 772هـ)- ت: د. محمد حسن عواد- الناشر: دار عمار - عمان – الأردن، ط1: 1405
43- المزهر في علوم اللغة وأنواعها/ لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)- تحقيق: فؤاد علي منصور- الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت- الطبعة: الأولى، 1418هـ 1998م.
44- المستصفى/ أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)- تحقيق: محمد عبد السلام

عبد الشافي- الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م.
45- مسند الإمام أحمد بن حنبل/ لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)/ ت: شعيب الأرنؤوط ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي/ الناشر: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ - 2001 م
46- مشكل إعراب القرآن لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي(ت: 437هـ)- تحقيق د/حاتم الضامن- /مؤسسة الرسالة- بيروت- ط/الثانية 1405هـ .
47- معاني القرآن/ لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت: 207هـ)- تحقيق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي- الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر- الطبعة: الأولى.
48- المفصل في صنعة الإعراب لمحمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري(ت: 538هـ)- تحقيق/علي أبي ملحم- مكتبة الهلال – بيروت- ط/الأولى 1993م).
49- الموافقات المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان
50- النحو والنحاة بين الأزهر والجامعة للشيخ/ محمد أحمد عرفة، مطبعة السعادة بمصر
51- نزهة الألباء في طبقات الأدباء / لأبي البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: 577هـ)،المحقق: إبراهيم السامرائي ، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن ، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ - 1985 م
52- النشر في القراءات العشر/ لمحمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري(ت : 833 هـ)- تحقيق/علي محمد الضباع(ت 1380 هـ) - الناشر/المطبعة التجارية الكبرى (تصوير دار الكتاب العلمية).
53- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت: 911هـ) - تحقيق/عبد الحميد هنداوي- الناشر/المكتبة التوفيقية- مصر.
54- الورقات/ عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: 478هـ)- المحقق: د. عبد اللطيف محمد العبد.

Influence and semantic influence between grammar and Sharia sciences.

Preparation
Sharif Mohammed Abdullah Al-Jamal

Supervision of Professor Dr.:
Subhi Ibrahim al-Feki
Professor and Head of the Department of Arabic Language and Literature
Faculty of Arts Tanta University

Abstract:

The starting point of the study in this research is based on highlighting the status of the Arabic language grammar, in its functional and

applied aspect, along with the rest of the other evidence, in order to demonstrate the interactive relationship between grammar and the Sharia sciences, their influence and influence, and to show the impact of that among interpreters, jurists, and scholars of belief and hadith in understanding Sharia texts. And deducing practical legal rulings, and dealing with partial issues in Islamic beliefs, as well as grammatical interpretations in the differing opinions of scholars and their schools of thought, as the subject is attracted by multiple sciences.

Whoever follows the scholars' analysis of the structural elements notices the frequent exchanges of favor, weakness, or rejection among scholars. As a result of this, their opinions were influenced and also affected the opinions of others. We sometimes see that one of them may allow another aspect of an element, but another does not allow it, and thus their positions become more complex, and their analysis has many facets.

This research aims to explain how this language is used to achieve the goals and objectives of texts, through a study linking the grammatical system to the way it was used to perform meanings, in light of highlighting the mutual semantic impact between grammar and the sciences of Sharia. With multiple grammatical aspects of a word, the same meaning is multiple and vice versa